

## الشبهة الأولى:

يزعمون أن ما ورد من نصوص في تحريم التصوير إنما هو إجراء مؤقت اقتضته ظروف الدعوة الإسلامية لمجابهة الشرك والوثنية، وأن الغاية هي قطع الطريق على الوثنية، فلما زال الخوف من عبادة الأوثان والأصنام زالت الحاجة إلى تحريم التصوير. وللرد على هذه الشبهة سنكتفي بنقل كلام فضيلة الشيخ أحمد شاکر - رحمه الله - في دحض هذه الشبهة، حيث جاء في تعليقه على الحديث (٧١٦٦) من المسند ما نصه: «وكان من حجة أولئك... أن تأولوا النصوص بعله لم يذكرها الشارع، ولم يجعلها مناط التحريم، هي - فيما بلغنا - أن التحريم إنما كان أول الأمر لقرب عهد الناس بالوثنية، أما الآن وقد مضى على ذلك دهر طويل فقد ذهبت علة التحريم، ولا يخشى على الناس أن يعودوا لعبادة الأوثان.

وقد نسي هؤلاء ما هو بين أيديهم من مظاهر الوثنية الحقة، بالتقرب إلى القبور وأصحابها، واللجوء إليها عند الكروب والشدائد، وأن الوثنية عادت إلى التغلغل في القلوب دون أن يشعر بها أصحابها.

وكان من أثر هذه الفتاوى الجاهلة أن ملئت بلادنا بمظاهر الوثنية الكاملة، فنصبت التماثيل، وملئت بها البلاد، تكريماً لذكرى من نسبت إليه وتعظيمًا، ثم يقولون لنا: إنها لم يقصد بها التعظيم، ثم صنعت الدولة - وهي تزعم أنها إسلامية في أمة إسلامية - معهداً للفنون الجميلة... معهداً للفجور الكامل الواضح، يدخله الشبان الماجنون، من الذكور والإناث، يقفن عرايا، ويجلسن عرايا، ويضطجعن عرايا، وعلى كل وضع من الأوضاع الفاجرة، لا يسترون شيئاً، ثم يقولون لنا: هذا فن!!»<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: المسند للإمام أحمد، الحديث (٧١٦٦).